### الثلاثاء ١٦ ربيع الثاني عسام ١٣٨٩ هـ الموافق ١ يوليدو سنة ١٩٦٩ م



### الجمهورية الجسزائرية الديمقراطية الشغبتة

# الكيم ، سا

إتفاقات دولية ، قوانين ، أوامب ومراسيم فترارات ، مقررات ، مناشیر ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحسيرير	الاشـــــنراكــــات			
الكتابة العامة للحكومة _ رئاسة مجلس الوزراء _ قصر الحكومة	٠	۲ اشهر	۲ اشهر	
ادارة المطبعة الرسمية ـ ٩ شارع عبد القادر بن مبارك ( ١٦ - ٨٠ - ٦٦ ح ج ب ٥٠ ـ ٣٢٠٠ ـ الحزائر الهالف ( ١٩ ـ ١٨ ـ ٦٠ - ١	۶۶ دع ۲۵ دج	۱۶ دج ۲۰ دج	جه ۸ ۲۱ دج	داخل الجزائر خارج الجزائر

لمن العدد ٢٥ر، دج ولمن العدد للسنين السابقة ٣٠ر، دج وتسلم الفهارس مجانا للمشتركسين ، المطلوب منهم ارسسال لفسائف الورق الاخيرة هند تجدید اشتراكاتهم والاملام بمطالبهم ، یؤدی من تغییر العنوان ٣٠٠، دج ــ لمن النشر علی اساس ١٥٠٠ دج للسطر

### اتفاقات دوليسة

\_ أمر رقم ٦٩ \_ ٤٢ مؤرخ في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الميكانيكي من الدرجة الثالثة • الموافق ٣ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمن المصادقة على الاتفاقيـــة رقم ١١٩ المتعلقة بحماية الآلات التي أقرها المؤتمر العــــام

للمنظمة الدولية للعمل بتاريخ ٢٥ يونيو ســـنة ١٩٦٣ في ۸۳۸ دورته السابعة والاربعين المنعقدة في جنيف •

مراسیم ، قرارات ، مقررات

### وزارة الدفاع الوطني

ـ مرسومان مؤرخان فی ۱۰ ربیـــع الثانی عام ۱۳۸۹ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمنان ترقية ضباط مي 137 الجيش العامل •

### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

ـ قرار مؤرخ في ٢٣ محرم عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ ابريــلَّ سنة ١٩٦٩ يتضمن تحديد الشروط لتسليم بروفية الضابط 737

### وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- قرار مؤرخ في ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ مايور سنة ١٩٦٩ يتعلق بالتكوين باللغة العربية في المدارس الجهوية V0 . الفلاحية •

### وزارة العبدل

\_ مرسوم مؤرخ في ٧ ربيع الأول عـام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٩ يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية ٠ ٧٥٠

 $(\omega_{i}) = (\omega_{i} \otimes \omega_{i}) \otimes (\omega_{i} \otimes \omega_{i}) \otimes$ 

ـ تصریح بتأسیس جمعیتین ۰۰

YOY

### اتفاقات ذولية

امر رقم ٦٩ ـ ٤٢ مؤرخ في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الوافق ٣ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمن الصادقة على الاتفاقية رقم ١٩٦٩ المتعلقة بحماية الآلات التي أقرها المؤتمر العسام للمنظمة الدولية للعمل بتاريخ ٢٥ يونيو سيئة ١٩٦٣ في دورته السابعة والاربعين المنعقدة في جنيف

### باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الشؤون الخارجية ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ المواق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضـــمن تأسيس الحكومة ،

- وبناء على دستور المنظمة الدولية للعمل ولا سيما المادة

- وبناء على وثيقة قبول الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية كعضو في المنظمة الدولية للعمل بتاريخ ١٩ أكتوبر مسنة ١٩٦٢ ،

- وبعد الاطلاع على الاتفاقية رقم ١١٩ المتعلقة بحماية الآلات والتى أقرها المؤتمر العام للمنظمة الدولية للعمل بتاريخ ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٣ في دورته السابعة والاربعين المنعقدة في جنيف ،

### يأمر بما يلي :

المادة الاولى: يصادق على الاتفاقية رقم ١١٩ المتعلقة بحماية الآلات والتى أقرها المؤتمر العام للمنظمة الدولية للعمل بتاريخ ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٣ فى دورتها السابعة والاربعين المنعقدة فى جنيف وتنشر فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

اللادة ٢: ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالمدية في ١٨ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٣ يونيو سنة ١٩٦٩ ٠

هواری بومدین

### الاتفاقية رقم 119 المتعلقة بحماية الآلات

ان المؤتس العام للمنظمة الدولية للعمل ،

- بناء على دعوته الى جنيف من قبل مجلس ادارة المكتب الدولى للعمل وانعقاده فى المدينة المذكورة بتاريخ ٥ يونيو صنة ١٩٦٣ فى دورته السابعة والاربعين ،

وبعد أن قرر الموافقة على عدة مقترحات تتعلق بتحريم بيع الآلات الخالية من الوسائل المخصصة للحماية ، وناجيرها واستعمالها ، هذه المقترحات التى تكون المسألة الرابعة من جدول أعمال الدورة ،

وبعد أن قرر وضع هذه المقترحات في شكل اتفاقيــة دولية ،

فقد اعتمد فى هذا اليوم الواقع فى ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٣، الاتفاقية التى تحمل تسمية « اتفاقية حماية الآلات لعام ١٩٦٣، والوارد نصها كما يلى :

### القسم الاول احكسام عسامسة المادة الاولى

١ - تعتبر جميع الآلات الجديدة أو المستعملة بغير القوة البشرية ، من الآلات الخاضعة لهذه الاتفاقية .

٢ ـ تحدد السلطة المختصة في كل بلد ، مدى وحالة تعرض سلامة العمال الجسمانية لأخطار الآلات الجديدة أو المستعملة أو المشغلة بالقوة البشرية ، ولزوم اعتبار هذه الآلات من الآلات الخاضعة لهذه الاتفاقية · وتتخذ هـنه القرارات بعد مشاورة ممثلي منظمات أصحاب العمل والعمال المعنية · ويمكن لاحدى هذه المنظمات بالمبادرة بهسنده المشاورات ·

### ٣ ـ ان أحكام هذه الاتفاقية :

أ ـ لا تطبق على المركبات المسغلة على الطرق أو على السكك الحديدية عندما تكون في حالة التشميل ، الا اذا كانت سلامة موظفى القيادة تقتضى ذلك •

ب ـ ولا تطبق على الآلات الزراعية المتنقلة الا اذا كانت سلامة العمال المرتبط عملهم بها ، تقتضى ذلك •

# القسم الثـاني البيع والايجار والعرض البيع والايجار والتنازل لأي سبب آخر والعرض المـادة ٢

۱ ـ ينبغى أن يحرم بواسطة التشريع الوطنى ، بيع وتأجير الآلات التي تكون عناصرها المخطـــرة المحددة فى الفقرتين ٣ و ٤ من هذه المادة خاليـــة من أجهزة الوقاية الذاتية ، أو أن يمنع ذلك بمـــوجب تدابير أخرى فعالة كذلك •

٢ ـ وينبغى أن يحرم بواسطة التشريع الوطنى التنازل أو العرض مهما كان السبب فيما يتعلق بالآلات التي تخلو

and the state of t

عناصرها المخطرة والمحددة في الفقرتين ٣ و ٤ من هذه المادة ، من أجهزة الوقاية الذاتية ، في نطاق ما تحدده السلطسة المختصة ، أو أن يمنع ذلك بواسطة تدابير أخسرى فعالة كذلك • بيد أنه لا يمكن أن يعتبر الرفع الموقت لأجهسزة الوقاية من الآلة حين عرضها لتبيان أوصافها ، كمخالفة لهذه الاتفاقية ، بشرط أن تتخذ التدابير الوقائية الخاصة لحماية الاشخاص من أي خطر •

٣ ـ ان جميع المحازق ولوالب التروقيف والسك وغير ذلك من القطع الناتئة في الأجزاء المتحركة من الآلات والتي يمكن أن تشكل أخطارا على الاشخاص العاملين عليها أثناء التشغيل والتي تحددها السلطة المختصة يجب أن تكون مصممة أو مغمورة أو محمية بشكل يحول دون وقوع هذه الاخطار •

٤ ـ ان كل مقود أو مسنن أو مخــروط أو اسطوانة للدلك أو كامة أو بكرة أو حزام أو سلسلة أو دولاب مسنن أو للولب للمسنن أو ساعد أو زالق أو جدع (بمافيه الاطراف) وكذلك أجهزة التحويل التي يمكن أن تسبب أخطارا للأشخاص العاملين عليها حين التشغيل والتي تحددها السلطة المختصة يجب أن تكون مصممة أو محمية بشكل يحول دون وقوع هذه الاخطار وأن مقاود الآلات يجب أن توضع أو تحمي بكيفية تمنع كل خطر و

#### المسادة ٣

١ ـ لا تطبق أحكام المادة ٢ على الآلات أو عناصرهـا المخطرة والمعينة في هذه المادة ، اذا كانت تشتمل على مايلى :

 أ) ميزات الامان في اساس صنعها والمماثلة لأجهزة الحماية الذاتية ،

ب) وسائل الامان المماثل لأجهزة الحماية الداتية وكانت مخصصة للتركيب أو الوضع بصورة يتوفر معها الامان .

۲ - ان الآلات المصنوعة على شكل لا تستكمل فيه تمام شروط الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٢ خلال عمليات الصيانة والتسجيم وتغيير الأجزاء العاملة والضبط والمشروط اتمامها وفقا لقواعد الامان المعمول بها ، لا تدخل بمجرد ذلك تحت طائلة المنع المنصوص عليه في الفقرتين ١ و ٢ من تلك المادة والخاص بالتحريم من البيع أو التأجير أو التنازل أو العرض لأي سبب كان ٠

۳ – لا تحول أحكام المادة ۲ دون بيع الآلات المعدة للخزن أو الاصلاح أو المهملة ، أو دون التنازل عنها لأى سبب كان بيد أنه لا يمكن بيع هذه الآلات أو تأجيرها أو التنازل عنها لأى سبب كان أو عرضها بعد خزنها أو اصلحها الا اذا استكملت لها شروط المادة ۲ هـ

### المسادة }

يقع الالتزام الخاص بتطبيق المادة ٢ على البائع أو المؤجر أو المتنازل عن الآلة لأى سبب كان أو القالم بعرضها ، وكذلك الامر بالنسبة للأحوال الخاصة طبقا للتشريع الوطنى،

على وكلاء كل منهم • ويطبق الالتزام نفسه على صانع الآلات الذى يبيعها أو يؤجرها أو يتنازل عنها لأى سبب كان أو يقوم بعرضها •

### المسادة ه

۱ \_ يجوز لكل عضو ان يحتفظ باستثناء موقت من احكام المادة ۲ ·

٢ ـ ان شروط هذا الاستثناء الموقت ومدته التي لا يمكن أن تتجاوز ٣ سنوات من تاريخ تطبيق هذه الاتفاقية بالنسبة للعضو المعنى ، يجب أن تحدد بالتشريع الوطنى أو بموجب تدابير أخرى فعالة كذلك ٠

٣ ـ يتعين على السلطة المختصة ، لأجل تطبيق هـــذه المادة ، أن تشاور منظمات ممثلي أصحاب العمـــل والعمال المعنية وعند اللزوم الهيئات القائمة بالصنع .

### القسم الثالث الاستعمال

المسادة ٦

هذا المنع عندما لا يمكن تطبيقه بكليته دون منع استعمال الآلة ، فلا بد عندئذ من تطبيقه في حدود ما يسمح به هذا الاستعمال •

٢ ـ ينبغى حماية الآلات بصفة يكون التنظيم والقواعه الوطنية للحماية وحفظ الصحة الخاصة بالعمل مطبقة ٠.

#### المسادة ٧

ينبغي أن يتكلف صاحب العمل بالالتزام بتطبيق أحكام المادة ٦٠

### المسادة ٨

ا - لاتطبق احكام المادة ٦ اعلاه على الآلات او عناصس الآلات ، التي تكون بالنظر لبنيتها وتركيبها او موضعها في حالة من الأمان مماثلة لأجهزة الحماية الذاتية .

٢ ـ ان أحكام المادة ٦ والمادة ١١ لا يمكن أن تعرقـــلُ عمليات الصيانة والتشحيم وتغيير الاجزاء العاملة أو الضبط الخاص بالآلات أو عناصرها والمتممـــة وفقا لقواعد الامان المعمول بها •

### المسادة ٩

۱ ـ يجوز لكل عضو أن يحتفظ باستثناء موقت من أحكام المادة ٦ ·

٢ ـ ان شروط هذا الاستثناء الموقت ومدته التي لا يمكن أن تتجاوز ٣ سنوات من تاريخ تطبيق هذه الاتفاقية بالنسبة

 $(x_1, \dots, x_{n-1}, x_n) = (x_1, \dots, x_n) = (x_1, \dots, x_n) = (x_1, \dots, x_n)$ 

للعضو المعنى ، يجب أن تحدد بالتشريع الوطنى أو بموجب تدابير أخرى فعالة كذلك •

٣ ـ يتعين على السلطة المختصة ، لأجل تطبيق هذه المادة،
 أن تشاور منظمات ممثلي أصحاب العمل والعمال المعنية .

### المسادة ١٠

ا - ينبغي على صاحب العمل ان يتخذ التدابير لكي يطلع العمال على التشريع الوطنى المتعلق بحماية الآلات واعلامهم بصفة خاصة عن الاخطار الناجمية عن استعمال الآلات والاحتياطات الواجب اتخاذها •

٢ - وينبغى على صاحب العمل أن يضع الشروط البيئية ويحافظ عليها بصفة يتجنب بموجبها العمال المعينون الآلات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية أي خطر •

#### المسادة 11

' - لا يجوز لأى عامل أن يستعمل آلة لا تتوفر فيها فاعلية أجهزة الحماية المخصصة لها ولا يجوز أن يطلب من أى عامل استعمال آلة ما دون أن تكون أجهزة الحماية المخصصة لها في محلها •

٢ ــ لا يجوز لأى عامل أن يعطل فاعلية أجهزة الحماية المخصصة للآلة التى يستعملها • كما لا يجوز تعطيل فاعلية أجهزة الحماية المخصصة للآلة الموضوعة لاستعمال العامل •

### المسادة ١٢

لا تمس المصادقة على هذه الاتفاقية ، الحقوق الناتجة للعمال من التشريعات الوطنية للضمان الاجتماعي أوالتأمينات الاجتماعية .

#### المسادة ١٣

تطبق أحكام هذا القسم من الاتفاقية التى لها ارتباط بالتزامات أصحاب العمل والعمال ، اذا قررت السلطة للختصة ذلك وفى ضمن الحدود المعينة منها على العمال المستقلين .

#### المسادة ١٤

لأجلَ تطبيق هذا القسم من الاتفاقية ، تعنى أيضا لفظة « صاحب العمل » ، عند الاقتضاء ، وكيل صاحب العمل بالمفهوم الذي يعنى به في التشريع الوطني .

### القسم الرابع تعابيس التطبيسق

### السادة ١٥

1 - ينبغي اتخاذ جميع التدابير الضرورية ، بما فيها التدابير التي تنص على عقوبات خاصة ، بقصد تأمين التطبيق الغملي لاحكام هذه الاتفاقية .

٢ ـ يتعهد كل عضو يصادق على هذه الاتفاقية بتكليف مصالح التفتيش الاختصاصية بمراقبة تطبيق هذه الاحكام او بالتحقق من تأمين التفتيش الملائم .

### المسادة ١٦.

كل تشريع وطني يتضمن سريان مفعول هذه الاتفاقية يجب أن يوضع من قبل السلطة المختصة بعد مشاورة منظمات ممثلي اصحاب العمل والعمال المعنية وعند الاقتضاء الهيئات الصانعة به

# القسم الخامس ميدان التطبيق السادة ١٧

ا ـ تطبق احكام هذه الاتفاقية على جميع قطاعات النشاط الاقتصادى الا اذا لم يبد العضو المصادق عليها تعيينا حصريا للتطبيق بموجب تصريح ملحق بمصادقة .

٢ - واذا حصل تصريح يتضمن حصر تطبيق احكام هذه الاتفاقية:

ا ـ فينبغي تطبيق احكام هذه الاتفاقية على الاقـل على المؤسسات او قطاعات النشاط الاقتصادى التي تعتبرها السلطـة المختصة بعـد مشاورة مصالح تفتيش العمـل ومنظمات ممثلي اصحاب العمل والعمال المعنية ، كمستعملة للآلات في النطاق الهام ، ويمكن ان تتم المبادرة في ذلك من قبل احد هؤلاء الممثلين .

ب نيبغي على الضو أن يذكر في تقاريره التي يجب رفعها بموجب المادة ٢٢ من دستور المنظمة الدولية للعمل ، مدى التقدم المحرز بقصد التطبيق الأوسع لاحكام هذه الاتفاقية .

٣ - يجوز لكل عضو قدم تصريحا طبقا للفقرة ١ اعسلاه ان يلغيه في كل وقت بصفة كلية او جزئية بموجب تصريح لاحق .

### القسم السادس الاحكــام النهائيــة

### المسادة ١٨

تبلغ المصادقات الرسمية لهذه الاتفاقية ، الى المدير العام للمكتب الدولي للعمل وتسجل من قبل هذا الاخير .

### المسادة ١٩

ان هذه الاتفاقية تلزم غير اعضاء المنظمة الدولية
 للعمل الذين سجل ألمدير العام مصادقتهم .

٢ - ويسري مفعولها بعد اثنى عشر شهرا من تسجيل مصادقة عضوين من طرف المدير العام .

٣ - ويسرى مفعولها بالتالي ، بالنسبة لكل غضو، بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي تسجل افيه مصادقة .

 $(x_1, \dots, x_{n-1}, x_n) \in \mathcal{A}_{n-1} \times \mathcal{A}$ 

### المسدة ٢٠

1 - كلّ عضو يصادق على هذه الاتفاقية يمكنه فسخها بعد انقضاء عشر سنوات من تاريخ تطبيقها الاولى ، بموجب تبليغ يرسله الى المدير العام للمكتب الدولي للعمل واللذي يقوم بتسجيله . ولا يسرى مفعول الفسسخ الا بعد سنة واحدة من تاريخ تسجيله .

٢ - وكل عضو يصادق على هذه الاتفاقية ولا يمارس حقه فى الفسخ المنصوص عليه فى هذه المادة فى مهلة سنة واحدة من انقضاء مدة العشر سنوات المذكورة فى الفقرة السابقة ، يلزم بمدة جديدة قدرها عشر سنوات ، وبعد ذلك يجوز أن يفسخ هذه الاتفاقية بعد انقضاء كل عشر سنوات ضمن الشروط المنصوص عليها فى هذه المادة .

#### المسدة ٢١

١ ـ يبلغ المدير العام للمكتب الدولى للعمل جميع أعضاء المنظمة الدولية للعمل تسجيل المصادقات ووثائق الفسح التي ترد اليه من أعضاء المنظمة •

٢ - عندما يقوم المدير العام بتبليغ أعضاء المنظمة التسجيل المتعلق بالمصادقة الثانية التى ترد اليه ، فانه يلفت انتباه أعضاء المنظمة الى التاريخ الذى يبدأ فيه تطبيق أحكام هذه الاتفاقية .

### المسادة ٢٢

يبلغ المدير العام للمكتب الدولى للعمل الى الامين العام اللامم المتحدة ، المعلومات الكاملة المتعلقة بجميس المصادقات ووثائق الفسخ التى قام بتسجيلها طبقا للمواد السابقة ، وذلك للأغراض الخاصة بالتسجيل طبقا للمادة ١٠٢ من ميثاق الامم المتحدة •

#### المسادة ٢٣

يقدم مجلس الادارة للمكتب الدولي للعمل الي المؤتمر العام،

تقريرا يتعلق بتطبيق هذه الاتفاقية كلما رأى ضرورة لذلك، ويدقق فيما اذا كان ينبغى قيد المسألة الخاصة بتعديلها جزئيا أو كليا في جدول أعمال المؤتمر .

### المسادة ٢٤

ا ـ اذا اعتمد المؤتمر اتفاقية جديدة معدلة تعديلا كليا أو جزئيا لهذه الاتفاقية ، وفيما عدا حالة النص في الاتفاقية الجديدة على ما يخالف هذه المادة يتحصل ما يلى :

أ) ان مصادقة عضو واحد على الاتفاقية الجديدة المعدلة تؤدى بحكم القانون ورغم المادة ٩ أعلاه ، الى الفسخ الفورى لهذه الاتفاقية الجديدة المعدلة قد أصبحت قيد التطبيق ٠

ب ) يوقف عرض هذه الاتفاقية لمصادقة الاعضاء ابتداء من تاريخ البدء في تطبيق الاتفاقية الجديدة ٠

٢ ـ تبقى هذه الاتفاقية على كل الاحوال سارية المفعول
 فى شكلها ونصها بالنسبة لمن صادق عليها من الاعضاء ولم
 يصادق على الاتفاقية المعدلة •

### المسادة ٢٥

ان النصين الفرنسي والانكليزي من هذه الاتفاقية مصادقان على السواء •

وأن النص الوارد في هذه الاتفاقية هو النص الرسمي الذي أقره المؤتمر العام للمنظمة الدولية للعمل في دورته السابعة والاربعين المنعقدة في جنيف والتي أعلن اختتامها في ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٣ ٠

واثباتا لذلك وقع هذا النص في ٢٧ يونيو سنة ١٩٦٣ .

المدير العام للمكتب الدولى للعمل دافيد أ • مورس رئیس المؤقسر ایریك دریر

## مراسيم، قرارات، مقررات

### وزارة الدفاع الوطني

مسرسسومان مؤرخان في ١٠ ربيسع الثاني عسام ١٣٨٩ ااوافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٩ يتضمنان ترقيسة ضباط في الجيش العساملل

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ، وزير الدفاع لوطني ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول

عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم مايلي:

اللادة الأولى: يرقى الى رتبة «عقيد» فى الجيش العامل ، ويرتب فى هذا الصف ابتداء من ١٩ يونيو سنة ١٩٦٩ الرواد الآتية اسماؤهم بعده:

- عبد الله بلهو شات ،
- محمد بن احمد الملقب «عبد الغني» «

 $(x_1, \dots, x_n) \in \mathbb{R}^{n \times n} \times \mathbb{R$ 

- شاذلی بن جدید ،
- ـ مولای عبد القادر شابو ،
  - أحمد دراية .

المادة ٢: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٩ .

### هواري بومديسن

ان رئيس الحكومة ، رئيسس مجلس الوزراء ، وزيس الدفاع الوطني ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول هام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

يرسم مايلي:

المادة الاولى: يرقى الى رتبة « رائد » فى الجيش العامل ويرتب فى هذا الصف ابتداء من ١٩ يونيو سنة ١٩٦٩ النقباء الواردة أسماؤهم بعده:

- عبد القادر عبد اللاوى ،
  - ـ خليفة آيت حملات ،
- ـ سعيد آيت مسعودن ،
  - عبد المجيد علاهم ،
    - \_ محمد عـلاق ،
  - محمد عطايلية ،
  - ـ محمد بن موسى ،
    - ـ على بوحجة ،
    - محمد بوزادة ،
- ــ محمد الشريف جغري ،
  - مرباح قصدى ،
    - جلول خطيب ،
  - عبد الحميد الاطرش ٢
- صديق مدوني الملقب « رشيد » ،
  - خالد نيزار ،
  - سليم سعدى .

اللدة ٢: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ١٠ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ الموافق ٢٥ يونيو سنة ١٩٦٩.

هواری بومدیت

### وزارة الدولة الكلفة بالنقل

قسرار مسؤرخ في ٢٣ محرم عام ١٣٨٩ الوافسق ١٠ ابريسل سنة ١٩٦٩ يتضمن تحديد الشروط لتسليم بروفية الضابط الميكانيكي من الدرجة الثالثة

ان وزير الدولة المكلف بالنقل ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٨ - ٦٠٠ المؤرخ في ٩ شعبان عام ١٣٨٨ الموافق ٣١ اكتوبر سنة ١٩٦٨ والمتضمن تحديد مختلف انواع البروفية والشهادات والرخص الخاصة بالملاحة البحرية ولا سيما المادة ٢ منه

- وبناء على اقتراح مدير الملاحة البحرية التجارية ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: يسلم بروفية الضابط الميكانيكي من الدرجة الثالثة ، بعد اجتياز الامتحان ، الى المترشحين المكملين ٢٢ سنة فى ٣١ ديسمبر من سنة الامتحان والمتممين ٨٨ شهرا من الملاحة فى خدمة المحركات الخاصة بالمراكب والتي تعادل قوتها ١٠٠٠ حصان بخارى على الاقل .

اللادة ٢: يمكن أن تعوض مدة الملاحة في حدود أثنى عشر شهرا ، بالمدة المقصية في معامل بناء أو أصلح القدور أو المكنات البخارية أو المحركات وذلك أذا كنان المترشحون حائزين لاحدى الشهادات المبنية فيما يلى:

- شهادة الكفاءة الخاصة بالديزل ،
- شهادة الكفاءة المهنية لاحدى الاختصاصات التالية: محكم او خرط او قدار في الحديد او نحاس او حداد او كهربائي ميكانيكي او ميكانيكي مصلح للمحركات ذات الخقن ،
- اجازة التعليم الصناعي لاحدى الاختصاصات التالية : محكم او خراط او حداد او صانع قدور .

المادة ٣: يحدد في الملحقين الاول والثاني من هذا القرار برنامج المعارف المطلوبة من المترشحين وكذا نوع وأهمية الاختبارات.

اللادة ؟: يكلف مدير الملاحة البحرية التجارية بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحور بالجزائرة فى ٢٣ محرم عام ١٣٨٩ الموافق ١٠ ابريل سنة ١٩٦٩ .

and a decided of the control of the

عن وزير الدولة المكلف بالنقل الكاتب العسام انيس صسالح باي

### [ ٢ ) الكهرباء

### مبادى، وتطبيق قواعد:

- ـ بطارية فولطا
- التيار الكهربائي : الخواص الحرارية والكيماوية والمعطيسية ، اتجاه التيار
  - الاجسام الناقلة
  - \_ الاجسام العازلة
    - ـ المدار الكهربائي
      - \_ قاطع التيار
      - \_ شــدة تيار
  - \_ مقياس وحدة التيار الكهربائي
    - \_ كمية الكهرباء
  - الطاقة والقوة الحرارية منشورتان في ناقلً
    - \_ قارة القوة الكهربائية في جسم
    - استعمال مقياس قوة التيار الكهربائي
      - ـ مقاومة ناقل
      - \_ قياس مقاومة
      - التيارات المحولة عن مجراها
        - ـ وصف بطارية لكلانشي
      - قياس القوة الكهربائية المتوسطة
    - وصف مدخر التيار الكهربائي المتوسط
      - شفع وايصال البطاريات والمدخرات
  - احجار المغنطيسى : القطبان المجال المغنطيسى خطوط القوة
    - \_ المغنطيسي الكهربائي
      - \_ الجــرس
- الاعمال المتبادلة لأحجار المناطيس والتيارات ، مبدأ مقياس وحدة التيار الكهربائي ومقياس قوة التيار الكهربائي
  - التيارات المحرضة
    - ـ قانون لنز
  - مبدأ مولد المجمع
    - \_ المسفرة
  - ـ تسنيد خطوط مسفرة
  - المحرضات: طرائق التحريض المختلفة

in the second se

- محرك الجر ومنظم السرعة
  - شفع المولدات
- \_ جدول التوزيع: المبدلات
  - \_ الفاصلات
  - \_ قاطع المدار

### اللحق الاول

### برنامج اختبارات الامتحان لنيل بروفية الضابط الميكانيكي من الدراجة الشالشة

### أ \_ الحسابات

تمرينات فى الاعداد الصحيحة والعشرية وفى الكسور وفى الاعداد الستينية وفى النظام المترى وفى سطوح وحجم المجسمات الهندسية الرئسية .

مسائل بسيطة كالتي يمكن أن تعرض على ظهر المراكب وهي قياس مكعب المخازن في بطن المراكب ومقادير الوقود التي تُستهلكها آلة ودوائر العمل والسطوح الحديدية الغ.

### ب ـ الفيزياء والكهرباء

ملاحظة : تعالج الفيزياء والكهرباء على اساس التجربة .

### ١) الفيسزياء

### مبادىء وتطبيق قواعد:

- ـ الجاذبية
- ـ ثقل جسم
  - الكثافة
- \_ مبادىء القوة
  - \_ قياس قوة
- ـ عمل قوة: الكيلو غرامتر
- قوة آلة: الحصان البخاري
  - السطح غير المقيد لسائل
    - الأواني المستطرقة
- الضغط الموجود في موضوع من سائل أ
  - \_ مبدأ بسكال
  - المكبس المائي
  - \_ مبدأ ارخميدس
  - \_ الاجسام الطافية
    - \_ الضفط الجوى
  - ـ تجربة طوريشلي
  - \_ ميزان ثقل الهواء
  - \_ القوة المطاطية لفاز او لبخار
    - ـ قانون ماريوط
  - الطرائق المختلفة لتقدير الضغط
- مقياس بوردون لضفط الغازات والانجرة
  - \_ مبدأ درجة الحرارة
- تمدد الاجسام الجامدة أو السائلة أو الغازية
  - ـ مقياس الحرارة
- مبدأ كمية الحرارة: وحدة الحرارة ووحدة البرودة
  - ـ تىخىر الماء
  - ـ البخار المشىر**ب**
  - البخار غير المشرب
  - ـ البخار المفرط في الحرارة
  - المد الاقصى لبخار مشرب .،

- عوارض او رکازات
- ــ مزالج المزلقة ومزلقة
  - \_ الساعد
  - \_ جذوع بمدورات
  - \_ ضمامات المحركات
- ج ـ اجهزة توزيع البخار على الاسطوانات:
- ترتيب الجوارير حسب طريقة الصنع وطريقة توزيسع البخساد
  - وصف الجوارير من مختلف الانواع
  - تعويض الجوارير من حيث الوزن والضغط
- اجهزة سير ادارة الجوارير: جذوع الجوارير وعكازات وسواعد لمنحرفات المراكز ( المكنيات المفروض فيها عدم وجود تبديل السير)
  - د ـ أجهزة لتقليب السير:
  - وصف مزالق « ستيفنسن »
  - ه \_أجهزة اطلاق سير المكنة:
- \_ وصف جهاز لتدوير المكنة ولسجل ولتركيب اضافيات و \_ خطوط الجذع:
  - ـ الترتيب العام لخط جذوع
- وصف ضمام مصدم وانبوب لقطعة حاملة الدفع مع نسالته من حبل القنب وضماماته الحاملة
  - ـ وصف مقعد حامل لجدع جانبي
    - ز ــ المراوح :
    - ـ تثبيت مروحة في جذع
      - ح \_ التشحيم:
- الاصناف المختلفة من الزيوت المستعملة لتشخيم المكنات المتناوبة استعمالات ومزايا واضرار كل واحد من هذه الاصناف
- التشحيم الخارجي: التشحيم بفتائل « مشحمات كوكاتريكس » المشحمات المختلطة والمشحمات المنظمة رسم اجمالي عام لجهاز مركب لتشحيم مكنة متناوبة
- التشحيم الداخلي: وصف مشحم بكرة ومشحم تواصل
  - ط ــ مبادىء وجيزة عن المكنات بصمامات :
- ـ وصفرسمى اجمالى لتوزيع البخيار في اسطوانة الاجهزة المقبولة لتأمين قلب السير

#### \* ۲ ـ القـــدور

- ١) بيانات تتعلق بالقدور:
- حوض الماء وغرفة البخار وغرفة الاحتراق

and the state of t

- ـ الجرس
- \_ ضفط نظام الاحتراق

- ـ المعدلات
- \_ سير مولد
- ـ شفع مولدين
- ـ وقف مولد اذا كان مشفوعا بآخر
  - ـ المحركات الكهربائية
    - ۔ مباديء
  - ـ طرائق النحريض المختلفة
    - ـ ريوستات الانطلاق
      - ـ ريوستات المجال
- تطبيقات : \_ المصابيح المتوهجة
- المبلغات الكهربائية للاوامن
  - ـ التليفون
- الصيانة العادية للاجهزة الكهربائية على ظهر المراكب .
  - ج \_ الآلة ( الكنة )
    - الفصل الاول

### وصف الآلات ( الكنات ) والقدور

يجب أن يتم وصف الاجهزة بكيفية عملية تماما ،

ولهذه الفاية يجب أن يبين دور ومبدأ الجهاز ثم يعالج الوصف لأحد أنواع الاجهزة مع أنجاز رسم أجمالي بسيط الا أنه يجب مع ذلك ذكر جميع القطع الاضافية الملاحظة في الجهاز وذلك للتمكن من المعالجة بطريقة لائقة لدرس القيادة .

### ١ \_ مكنات بخارية متناوبة

- ۱ ـ مبادی، عـامة :
- أ\_ المدار الاحادي المائي
- ب ـ ترتيب المكنات البحرية
  - ٢ ـ وصف مكنة متناوبة :
- أ \_ رسم اجمالي عام لمكنة احادية الاسطوانة والمكنة
  - متعددة الاسطوانات: دور كل عضو
    - ب ــ وصف الاسطوانات وارتالها
      - لوحة التأسيس - القاعدة
  - الاسطوانات: القمصان والغلافات
    - المسائك (العادية والمعدنية)
- قرص الاسطوانات: سدادات الدخول وصمامات الامن
  - ــ الافراغ
  - المكابس (اشكال وأقباضات)
    - جذوع المكابس

```
_ المسخنة
                                          ــ المحاريق
                                         _ الفوانيس
                               ٧) التفذية بالهواء الملهب :
                                   - الجذب الطبيعي
                                     ـ الجذب الملزم
                                         _ المداخن
                   - توزيع الهواء في غرفة تسخين مغلقة
                           ـ توزيع الهواء في وعاء مغلق
                             ــ وصف موزع للتسخين
  - تسخين الهواء: جهاز التصعيد من نوع « هاودون »
                                     ٨) التغلق بالماء:
                                _ صنف الماء المستعمل
_ دور مختلف الاجهــزة الملاحظة في مدار الماء للتغذية
                                  ووصفها برسم اجمالي
                                  _ الفطاء من الخيش
                                    _ الستار (باش)
                                         - المصفاة
                                         ـ المسخـن
                                 _ مضخات التغذية
                   - وصف مضخة مستعملة في البحرية
                                   _ حاقنات التفذية
                                        ٩) اللفسلامات:
                                           _ المناقع
- وصف مفصل لفلاية بالضفط الاعلى والمفلاية بالضغط
                                                 الادني
                 ٣ - تركيب الانابيب
                                   _ المادن المستعملة
                                             _ اللجم
                                         _ الاوصال
                                   _ الاوصال الزالقة
                                   - الاوصال برضفة
                     _ مبادىء عامة عن تركيب الانابيب

    المصفيات والمطهرات الآلية

                               _ العزل لابعاد الحرارة
                                    _ الالوان الاتفاقية
                  ٤ ـ اجهزة التكثيف
                                      ۱) ـ مبادىء عامة
                                      ــ دور التكثيف
                                            ـ الفرغ
                                      _ دليل الفراغ
          - تركيب اجهزة التكثيف على ظهر المراكب ،
                                           _ الغلاف
                                  - الصفائح الامامية
                                         _ القوقعات
                                   ـ الحزمة الانبوبية
```

 $(x_{i+1}, x_{i+1}, x_{i+1}, \dots, x_{i+1}, x_{i+1}, \dots, x_{i+1}, \dots, x_{i+1}, \dots, x_{i+1}, \dots, x_{i+1}) = (x_{i+1}, x_{i+1}, \dots, x_{$ 

```
_ مساحة التسخين
                                                                          _ مساحة الشباك
                                                                      ـ حجم غرفة الوقـولا
                                                                           ٢ ) ترتيب القدور :
                                                 ـ قدور بانابيب للدخان وقدور بانابيب للماء
                                                                            ٣) وصف القدور:
                                                             _ وصف مفصل لقدور اسطوانية
                                         _ وصف مفصل لقدور بأنابيب صغيرة للبخار المشرب
                                       ـ وصف رسمی اجمالی لقدور من نوع « برودون کابوس »
                                                 ولقدور بانابيب صفيرة للبخار المفرط التسخين .
                                                                       ٤) قطع اظافية للقدور:
                                                                 1) قطع اضافية لفرفة البخار .
                                                                         _ مقياس الضغط
                                                                           _ صفحة البخار
                                                                - صمامات وسكور التوقيف
                                                       _ صمامات الامن العادية ودسام الارشاد
                                                                            _ حنفية الهواء
                                                                            ـ باب المراقبة
                                                                   ب) قطع اضافية لفرافة الماء:
                                                                         - المسويات العادية
                                                                    _ حاضنات « كلانحي »
                                                                          _ حنفيات العيار
                                                                     _ حنفيات الاستخراج
                                                                     _ منظمة التفذية باليد
                                                          - المنظم الآلي للتفذية بعوامة داخلية
                                                                          _ حنفية التفريغ
                                                                           - ابواب المراقبة
                                                                            _ صفائح الزنك
                                                                         ٥) التسخين بالفحم:
                                                                                 - المسوقد
                                                                                 _ الكانون
                                                                           _ منفضة الرماد
                                                                               ـ الابواب
                                                                               _ الشباك
                                                                               ـ الطاولـة
                                                                           ـ صفيحة الفرن
                                                                          _ مرتبات الاسلاك
                                                                         ـ تفريغ بقايا الفحم
                                                                 ـ وصف لنزاحة بقايا الفحم
                                                                        ٦) التسخين بالمازوت:
                                                                ــ مدار المازوت في جهاز القدر
ـ دور مختلف الاجهزة الملاحظة ووصفها برسم اجمالي : | ٢) _ وصف جهاز تكثيف عن كل سطح
                                                                               ـ الرواويق
                                                                         _ مضخة المازوت
                                                                           ـ ناقوس الهواء
                                                                                _ العداد
```

- تركيب الانابيب في اللوحات الامامية

ـ اللوحات الحاملة

- أذرع الهواء

\_ الحنفيات

737

٢) اجهزة الارتفاق:

\_ وصف مضخة للجريان

- وصف منفاخ ذي ثلاث صفوف من السدادات ومضخة من نوع « ايدواردس » .

٤ ) مبادىء وجيزة عن اللافظات ومضخات استخراج الماء المكثف ، وصف اجمالي لتركيب لافظات ومضخة للاستخراج.

ه \_ محركات ديزل

١) \_ مبادى المحرك الرباعي الاشواط والثنائي الشوط ٢) \_ وصف مفصل لمختلف اجزاء محرك من كل نمسوذج واعضائه:

- لوحات التأسيس

ـ قاعدة المحرك

ـ الاسطوانات \_ المفلاق

ـ المكابس

- ارتال المكبس: الجذع - العارضة - الساعد

- جذع المدورة

- ضمام المحرك

- الضمام الصحيح

\_ الصمامات

- الجذع بكامات

- الاضواء

١) - التفدية بالوقود:

ـ وصف مضخة للوقود وحاقنة للحقن الميكانيكي

٤) - ادارة المخرك:

۔ التدویر

- الآليات لقلب السير •

التشحيم والتبريد:

ـ مدار التشحيم

ـ مدار تبريد المغالق والغلافات

- مدار تبرید قعور المکابس .

٦ - المحركات الانفجارية

.) - مبدأ المحرك الرباعي الاشواط

٢) \_ وصف مختلف اعضاء محرك :

ـ الحوض

\_ الاسطوانات

- المكابس

- السواعد

ـ الجذع المعقوف - الصمامات وادارتها

- الجذع بكامات •

٣) - الاعضاء اللازمة لسير المحرك:

- مبادى، أولية عن الكربنة والاشتعال

ـ وصف مفحم

ـ وصف مغناط بتوتر عال ٠٠

٤) = تشحيم وتبريد محرك

٥) \_ قلب السير

٧ - المساعدات لجدران المركب الخارجية

1 ) - وصف وسير مضاعف للحركة وملفاف وملفاف الرقع ٢) \_ مبادئ عن المكينات المبردة المستعملة في البحرية التجارية ٠

### ٨ - عناصر التنظيم

١) تعريفات :

\_ الضغط المطلق

- الضغط المعاكس

\_ الضغط الفعلى

ـ الثلج

\_ المسمكات

- الزوايا البارزة

\_ التغطيات

\_ نقط العطالة

\_ الشوط

ـ نقطة الارتباط

\_ المجالات المتنعة

\_ ثلة التقديم

ـ درجة ارخاء الضغط

٢) - التخلخل الاولى للمجر بدون تفطية:

ـ زاوية التسنيد ـ المجر في شكل قوقعــة ـ المجــر في شكــل D.

٣) \_ اضرار ادخال البخار في الاسطوانة طيلة كل الشوط: - الوسائل لتلافيها - وجوه التنظيم المحصل بهذا الشكل

إلى الرسوم البيانية:

أ) الرسم البياني الصورى:

الكيفيات المختلفة لتقدير مدة هذه الوجوه

- اظهار فائدة ارخاء الضغط ودور المكثف

ب ) الرسم البياني الحقيقي :

\_ مىدا دلىل « وات »

- رصف وجيز لدليل مستعمل في البحرية

\_ شركيب الدالإئل

- كشف الرسوم البيانية

٥ ) استعمال الرسوم البيانية الحقيقية :

- حساب المحور العمودي المتوسط لرسم بياني

- التطبيق على الحساب الخاص بقدرة مكنة

- تحلیل رسم بیانی

 $(1-\epsilon)^{\frac{1}{2}} (1+\epsilon)^{\frac{1}{2}} (1+\epsilon)^{\frac{1}{$ 

### ج) تغذية القدور:

- ـ تنظيم القدور
- التعويض عن التسربات
- ـ قياس تركيز ماء القدور
- النتائج المتأتية من وجـــود ماء البحر في مدار ماء التغذية
  - الرواسب الملحية
  - الرواسب الشحمية
  - الطرائق المستعملة لتنقيص الرواسب
    - \_ الاستخراجات
- استعمال الجير والاشنان ومختلف المنتجات التفاعلية
   في ماء التغذية
  - استعمال الزنك لتنقيص التآكلات

### د) الحوادث الطارئة على تشغيل القدور:

- ـ للتسربات في القدور ونتائجها
- اختفاء المستوى غليان واجترار الماء الطلقات النارية : أسبابها وآثارها الوسائل لتفاديها ومنع وقوعها
  - ـ تفريغ الماء من اناء الى آخر
  - ازالة قدر بسبب عطل أو بموجب تدبير اقتصادى
    - ـ تعویض قدر بآخر
    - تسليم القائم بالنوبة نوبته الى خلفه

### ٣) ادارة الكنات المتناوبة:

- ـ استعدادات للانطلاق
  - \_ التسخين
  - ـ التأرجح
    - ـ الاطلاق
- \_ الادارة خلال السين
- الاحماءات : أسبابها والوسائل لمكافحتها
- ـ الصدمات واللقلقات : الوسائل لكشفها وتفاديها
- التسربات الداخلية والخارجية : أسبابها ونتائجها
- السبابق والعارجية . السبابق والمالجها . السبابق والمالجها . أسبابقا والمالجها . أسبابقا والمالجها
  - توقیف تقلیب السیر
- ــ الاحتياطات الواجب اتخاذها قبل الوصول الى مكان الارساء

### ٤) ادارة. الكثفات وأجهزتها الساعدة :

- الرقابة أثناء السير
  - ـ دخول الهواء
    - \_ الاحماء
    - \_ الانسداد
- دخول ماء البحر في المكثفات
- أسباب حوادث التشغيل المذكورة والبحث عنها
  - الوسائل لتفاديها ومنع وقوعها

### ٥) ادارة الأجهزة المساعدة:

- ـ الاستعدادات لتدوير مضاعفة حركة وملفاف وملفاف للرفع وغلايات الضغط العالى والضغط المنخفض ومكنة تبريد
  - تسيير هذه المكنات أثناء السير

 $\mathbb{E}_{\mathcal{A}} = \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \left\{ \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \left( \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \right) = \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \left( \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \right) \right\} = \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \left\{ \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \left( \mathbb{E}_{\mathcal{A}} \right) \right\}$ 

- ٦ ) مكنات ذات ارخاءات متوالية :
- لزوم تجزئية الارخاء في عدة اسطوانات
  - ٧) قلب السير:
    - المبدا
- \_ مختلف الوسائل لاحداث قلب السير ،

ملاحظة: ينبغى اظهار أن مزلاق «ستيفنسن» هو جهاز يسمح بادخال تفيير على درجة ارخاء ضفط المكنة وذلك باستعمال تبدل الشوط المحدث بواسطة تعديل التعليـــق دون غير .

### الفصل الثاني

السياقة والصيانة ـ الاعطاب والاصلاحات الخاصة بالأجهزة المحركة والبخارية

### ١ ـ السياقة

١) مبادىء ابتدائية:

### أ) أنواع الوقود:

- مبادئ عن أصل وصنع أنواع الوقود المستعملة في البحرية
  - \_ ميزات الوقود الجيد
- الشروط التي يجب أن تتوفر في وقود جيد جامد أو سائل
  - ـ شروط الاحتراق الجيد

### ن المساء:

- ـ اختيار الماء لتغذية القدور
- الوسائل لمعرفة ما اذا كان الماء مقبولا
- مبادىء عن المعالجة الكيماوية لمباه التغذية
- ـ وصف بياني اجمالي لمقياس الملح الكهربائي واستعماله

### ٢) سياقة القدور:

### أ) ادارة نيران القدور بالفحم:

- \_ الترتيبات التي يجب اتخاذها قبل الاشتعال
- ــ اشعال وضبط النيران طيلة السير وخلال فتـــرات لحركة
  - ـ مبادىء عن التسخين المنهاجي
  - ـ ازالة أوساخ موقد بكيفية جزئية وكلية
  - تنظيف المداخن أثناء السير وعند الارساء
    - ـ استمرار الاشتعال أو بدون ضغط
      - ـ تنشيط النيران
        - \_ اطفاء النيران

### ب) ادارة نيران الوقود السنخنة بالمازوت:

- الترتيبات اللازم أخذها قبل الاشتعال
- اشتعال وضبط النيران الى أن يتم الوضع فى الضغط
   حضبط النيران طيلة السير وخلال فترات الحركة
  - ـ اطفاء النيران

- ايقاف هذه الأجهزة المساعدة

### ٢ تسيير محركات ديزل (ذات الحقن المكانيكي):

- الاستعدادات للتدوير
  - ـ الانطلاق
  - الادارة أثناء السير
  - تنظيم سرعة السين
    - ـ الايقاف
    - قلب السير
- ادارة أجهزة الايقاف عند الارساء
- الحوادث الرئيسية التي تطرأ على سير المحركات

### ١) سير المحركات الانفجارية:

- ـ الاستعدادات للتدوير
  - ـ الانطلاق
  - ـ الشروع في السير
  - الضبط أثناء السير
  - تبديل سرعة السير
    - ت قلب السير
- \_ الايقاف لمدة قصيرة ولمدة طويلة
- الأعطال الرئيسية للمحركات الانفجارية وعيوب سيرها •

### ٢ ـ الصيانة

### ،) القسدور:

- أشغال الصيانة العادية
- الأشغال الدورية : التنظيف والتفتيش الداخلي للقدور

الاستطوانية والقدور ذات الانابيب الصغيرة

- ے وضع القدور فی حالة حفظ
- ـ الاختبارات الواجب اجراؤها على القدور

### ٢) الكنات المتناوبة:

- أشغال الصيانة العادية
- اشغال التجديد والاشغال الدورية : حصر المفاصل والتفتيش التام لمكبس وتجديد مسيكة عادية ومسيكة معدنية ـ تعويض ومقابلة ساق مكبس •

### ٣) الكثفسات:

- \_ أشغال الصيانة العادية
- ـ تجدید مسیکة أنبوب
- الاختبارات الواجب اجراؤها على المكثفات

### د) الفلايات :

م التنظيف التام

### ه) الأنابيب والحنفيات:

- تجديد مختلف الأوصال المواد المستعملة
  - صيانة مختلف الضفائر المستعملة
    - ـ ترويض حنفية وصمام
      - ۔ تفتیش باب حوض

### ٦) محركات ديزل والمحركات الانفجارية:

- أشغال الصيانة العادية
- \_ فحص وتنظيم الصمامات
  - ـ تنظيم مضخة وقود
    - تسنید مغناط
- ـ تفتيش صمام وابرة للحقن ومكبس ورتلة
  - \_ تعيير محقنة فارغة
  - \_ كشف المجالات المتنعة

### ٣ \_ الاتلاف والاصلاحات

- ـ مبادی، عامة عن الاتلاف ومناهــــ الاصلاح الواجب اتباعها
  - صدم وتعویض أنبوب قدر
- قطع سيلان من خياطة أو من دسر بواسطة التطريق
- قطع سيلان أنبوب يرشح في مكان الاقباض الموجود في لوحة أمامية
  - ـ تعویض أنبوب مسواة مكسر
- ـ اصلاح الأخادية والعضات الواقعة على الوجوه العائمة
  - \_ اصلاح قمیص مکبس متصدع
  - ـ تقويم ساق مكبس أو ساعد معوض
    - ـ القطع موقتا لسيلان أنابيب

### د - الرسم الجانبي

- ١) دراسة أولية لتمثيل الاشياء بارتسلماتها على ثلاثة مستويات عمودية :
- \_ مبادى، أولية للضبط ( المناظر المستعملة \_ الخطوط ، الكتابات \_ الترقيم \_ اللولبة الخ)
  - ٢) التطبيقات البسيطة للدراسات السابقة :

أ ـ على التمثيل المتمم بقصد الانجاز في المعمل بقطعة أو عدة قطع مستخرجة من مجموع عضو معين .

- ب ـ على التمثيل لمجموع عضو تعطى رسوم قطعه المنفصلة
- ج \_ على التمثيل المتمم بقصد الانجاز في المعمل لقطعة مادية معينة •
- ملاحظة: يتم الاختبار فى الرسم الصناعي على اطار من حجم ٢٩٧ × ٤٢٠ وبالقلم الرصاصى تماما والمسطرة والبركار ويرخص فى استعمال مقياس القواعد الموحدة .

and the second of the second of the second

### ه ـ الاختبار اليدوى

يشمل هذا الاختبار اليدر أعمال الحداد أو الخراط أو المحكم والخراط المحكم أو الكهرب الميكانيكي •

ملاحظة: يعفى من هذا الاختبار المترشحون الحائزون لشهادة الكفاءة المهنية لصانع قدور أو المحكم أو الخراط الكهربائى الميكانيكى مصلح المحركات ذات الحقن •

### و \_ التنظيم البحري

- \_ جزأرة المراكب وتعييرها وتسجيلها وعلامتها ،
- \_ السير الطويل المجال وملاحة السواحل والملاحة قرب موفأ السفينة ،
  - \_ سجل البحارة

- \_ قواعد عامة تتعلق بتأليف الاركان والبحارة \_ \_ شروط الامن على ظهر المراكب : تنظيم انقاذ وابحار الركاب \_ تفتيش المراكب
  - ـ الارشاد ونظام الموانيء
    - \_ تنظيم العمل
  - \_ النظام التأديبي والجزائي للبحارة
    - \_ صندوق تقاعد البحارة
      - \_ صندوق الاحتياط
  - ـ مؤسسة الحماية الاجتماعية لرجال البحر
  - \_ مبادىء عن القرض البحرى والتامين التضامني ٠

### ز \_ التقرير

- التقرير المقدم الى رئيس العمال الميكانيكي أو القائد - المحضر عن حادث أو عارض ونتائجه والتدابير المقترحة ٠.

### الملحق الشاني المتحان الله المتحان النيل بروفيه الضابط الميكانيكي من الدرجة الثالثة

### ١ \_ نوع وأهمية الاختبارات:

المعامل	المسدة	نوع الاختبارات		
		الاختبارات الكتابية :		
*	ساعة ونصف	_ الحسابات		
٤	۳ ساعات	_ المكنات		
. 🕇	ساعة ونصف	_ التقرير		
	٤ ساعات	_ الرسم الجانبي		
· 1•		المجموع		
	•	الاختبار العملي المؤدي للرسوب (١)		
<b>\ •</b> ?	۸ ساعات	_ الاختبار اليدوي		
		الاختبارات الشفهية :		
٨		_ الفيزياء والكهرباء		
<b>\</b> ••		ـ المكنات : الوصف والتنظيم		
<b>1</b> • •		_ المكنات : القيادة والصيانة والاعطال والاصلاحات		
		ـ التنظيم البحرى		
٣٠	_	المجموع		
· •		المجموع العام		

(١) يعفى المترشحـــون الحائزون لشـــهادة الكفاءة في الاختبار اليدوى للعامل الميكانيكي للملاحة البحرية التجارية من الاختبار العملي المؤدى للرسوب •

### ٢ \_ احكام عامة :

۱ \_ يرخص للمترشحين الذين حصلوا على نقطة متوسطة تعادل ٨/٢٠ على الاقل في الاختبارات الكتابية وعلى نقطة تعادل ١٠/٢٠ على الاقل في الاختبار العملي للافراز ، بان يتقدموا للاختبارات الشفاهية .

ويعفى كذلك من هذا الاختبار المترشحون حائزو شهادة الكفاءة المهنية فى الاختصاصات النالية : محكم وخراط وصانع القدور الحديدية وقدار وحسداد رعامل كهربائى ميكانيكى وعامل ميكانيكى مصلح المحركات ذات الحقن وكذا المترشحون حائزو بروفيه التعليم الصناعى فى الاختصاصات التالية : محكم وخراط وحداد وصانع قدور •

٢ ـ يعلن نجاح المترشخين الذين حصلوا بعد الاختبارات
 الشفاهية على نقطة متوسطة تعادل أو تفوق ٢٠/٢٠ بالنسبة
 لمجموع الاختبارات الكتابية والعملية والشفاهية ٠

٣ ـ تؤدى علامة الصفر أو النقطتان اللتان تقلان عــن
 أربع ، فى الاختبار الكتابى أو الشفاهى الى السقوط •

### وزارة الفسلاحة والاصسلاح الزراعسي

قرار مؤرخ فى ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٩ يتعلق بالتكوين باللغة العربية فى المدارس الجهوية الفلاحية

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ـ بمقتضى المرسوم رقم ٦٧ ـ ١٧٩ المؤرخ فى ٢٥ جمادى الاولى عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمن احداث المدارس الجهوية الفلاحية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ٢١٨ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبن سنة ١٩٦٧ والمتضمن احداث المدارس الجهوية للفلاحة ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ٢٢ جمادى الثانية عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ سبتمبر سنة ١٩٦٧ والمتعلق بالنظام الداخلى للمدارس الجهوية الفلاحية ،

ـ وبناء على اقتراح مدير التعليم الفلاحي ،

تقرر ما يلي :

اللادة الاولى: تطبق برامج التكوين بالمسلدارس الجهوية الفلاحية فى قسمين ، الاول باللغة العربية والثانى باللغة الفرنسية وسيفتتح قسم التكوين باللغة العربية اعتبارا من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ فى عدة مدارس جهوية فلاحية تحدد بمقرر قبل هذا التاريخ ، ويتم افتتاح هذا القسم فى بقية المدارس الجهوية الفلاحية فيما بعد تبعا لتقدير الإمكانيات اللازمة لذلك .

اللدة ٢: يخضع قسم التكوين باللغة العربية لنفس شروط قسم اللغة الفرنسية ولا سيما الشروط المنصوص عليها في المرسوم رقم ٦٧ – ١٧٩ المؤرخ في ٢٥ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ غشبت سنة ١٩٦٧ ٠

اللغة العربية تراقبها لجنة تتكون من موظفين أكفاء ويرأسها مدير التعليم الفلاحي •

اللدة ٤ : يكلف مدير التعليم الفلاحي بتنفيذ هذا القرار

الذى ينشر فى الجريدة الرسميمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٦ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٢ مايو سنة ١٩٦٩ ٠

محمد طيبي

### وزارة العسدل

مسرسسوم مؤرخ في ٧ ربيع الاول عسام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٩ يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ في ٧ دبيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٦٩ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣ ـ ١٩٦٦ المؤرخ في ٢٧ مارسسنة ١٩٦٣ والمتضمن الجنسية الجزائرية الاشخاص الآتية أسماؤهم :

عبد الله ولد محمد المولود بوهران في ٢٥ يونيو سنة ١٩٣٣،

عبد القادر بن الحاج المولود بتنس (الأصنام) في ١٣ نو فمبر سنة ١٩٦٣ ويسمى من الآن فصاعدا : الحمرى عبد القادر ،

عبد القادر بن لحسن المولود بوهران في } يناير سنة ١٩٤٥

عبد الكامل الجيلالي المولود ببشار (الساورة) في سنة ١٩٣٣ ،

أحمد بن محمد المولود بوهران فى ١٦ أبريل سنة ١٩٣٥ ، ويسمى من الآن فصاعدا : عمرو احمد بن محمد ،

أحمد بن محمد المولود بمسرغين (وهران) في سنة ١٩٢٤ ، وأولاده القصر: فاطمة بنت أحمد المولودة في ٢٥ فبراير سنة ١٩٥١ بمسرغين (وهران) ، محمد أحمد المولود في ١١ يناير سنة ١٩٥٣ بمسرغين (وهران) ، أبن عيسى أحمد المولود في ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٥٨ بوهران ، عبد القادر بن احمد المولود في ٥ أبريل سنة ١٩٥٨ بوهران ، المهوارى بن احمد المولود في ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٨ بوهران ، حسن بن احمد المولود في ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٦ بوهران ، عبد القادر بن أحمد المولود في ١٦ سبتمبر سغة ١٩٦٦ بوهران ، فيزة بنت أحمد المولودة في ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٦ بوهران ،

عائشة بنت احمد أرملة حريش رمضان المواودة بأولاد عامر ملحقة جمعة سحيم أقليم مراكش (المغرب) سنة ١٨٩٣ ،

على بن صالح المولود سنة ١٩٣٣ بوهران وولداه القاصران:

عبد السلام بن على المولود في ٦ فبراير سنة ١٩٥٥ بوهران ومليكة بنت على المولودة في ٢٢ غشت سنة ١٩٦٣ بوهران ،

علال بن سالم المولود سنسة ١٩٤٥ ببني وليشق ، الريف (المغرب) وولداه القاصران: رشيدة بنت علال المولودة في ١٥ يونيو سنة ١٩٦٧ ببرج منايل (القبائل الكبرى) ومحمد بن علال المولود في ١٣ أكتوبر سنة ١٩٦٨ بدلس ( القبائل الكبرى ) ،

عماری مکی المولود سنة ۱۹۱۰ ببشار (الساورة) وأولاده القصر: عماری عبد الرحمن المولود فی ۲ نوفمبر سنة ۱۹۵۸ ببشار ببشار وعماری، سعید المولود فی ۱۲ فبرایر سنة ۱۹۵۸ ببشار وعماری میلود المولود فی ۲۵ غشت سنة ۱۹۲۰ ببشار ۶

عمرى محمد المولود سنة ١٩٣٥ ببشار (الساورة) ٤

عمر ولد على المولود بعين تموشنت (وهران) في ٣٠ يناير سنة ١٩٣٢ ويسمى من الآن فصاعدا : بلال عمر ولد على ،

عسوس محمد المولود ببشار (الساورة) في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٣٩ ، وولداه القاصران: عسوس صديق المولود في ١٠ فبراير سنة ١٩٦٧ ببشار وعسوس حدو المولود في ٢٤ غشت سنة ١٩٦٨ ببشار.

بالخاتر رابح المولود سنة ۱۹۲۲ باولاد ابن عفان بلدية مشرع الصفا (تيارت) •

ابن احمد عبد القادر المولود ببشار (الساورة) سنية ١٩٣٩ وأولاده القصر: ابن احمد عبد الوهاب المولود في أول نوفمبر سنة ١٩٦٢ ببشار، ابن احمد عبد الواحد المولود في ٢٦ يونيو سنة ١٩٦٥ ببشار، ابن احمد عبد المجيد المولود ببشار في ٢ أكتوبر سنة ١٩٦٧ ٠

ابن ميلود محمد المولود ببشار (الساورة) في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٣٤ ،

شعيب بن محمد المولود بمهدية (تيارت) في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٣٨ وبنته القاصرة حورية بنت شعيب المولودة في ٢٥ مايو سنة ١٩٦٧ بتسمسيلت (تيارت) .

ضاوية بنت الاخضر أرملة علي بن بكاى المولودة سنة ١٩١٠ بشعبة اللحم (وهران) ، وولدها القاصر : معمر ولد علي المولود في ٢٣ مايو سنة ١٩٤٩ بشعبة اللحم (وهران) وتسمى ضاوية بنت الاخضر المذكورة من الآن فصاعدا ابن علال ضاوية .

ضيفلي خميس المولود بالمسكيمن ، ولاية جندوبة (تـونس) في ٢٨ أفبراير سنة ١٩٣٧ ، وولده القاصر: ضيفلي رؤوف المولود في ١١ أكتوبر سنة ١٩٦٧ بعنابة ،

فراجی عبد القادر المولود بسعیدة فی ۲۰ ینایر سنة ۱۹۳۱ وأولاده القصر: فراجي كروم المولود فی ۲ مایو سنة ۱۹۵۸ بذوی ثابت (سعیدة) وفراجی هواری المولود فی ۱۳ ابریل

سنة ١٩٦٢ بوهران ، وفراجي فاطمة المولودة في ٢٢ غشت سنة ١٩٦٥ بوهران •

فتيحة بنت عبدالله أرملة بالحاج بوتخيل المولودة بتلمسان في ٢ سبتمبر سنة ١٩٣٩ وتسمى من الآن فصاعدا : حلو فتيحة ،

فتيحة بنت الكبير المولودة بمدينة الجزائر في ١٧ سبتمبر سنة ١٩٤٣ ،

فيلالى محمد المولود ببشار (الساورة) في ه بيوليو سنة ١٩٣٩، وأولاده القصر: فلالي عبد المالك المولود في ١ مايو سنة ١٩٦٣ ببشار وفيلالي رحمة المولودة في ٢٨ مارس سنة ١٩٦٥ ببشار وفيلالي سعدة المولودة في ٢٧ مايو سنة ١٩٦٧ بالقنادسية (الساورة) ،

حبيب ولد محمد المولود بأم الضباب بلدية أولاد خالد (سعيدة) في ٢٣ يوليو سنة ١٩٢٤ ويسمى من الآن فصاعدا بلحبيب حبيب ولد محمد ٠

حدو عمرو المولود ببطيوة (وهران) في ٣٠ يناير سنة ١٩٢٩ ،

حامدة بنت خيرة ارملة بودوان عبد العزيز المولودة بوهران في ٢ مايو سنة ١٩٢٩ وتسمى من الآن فصاعدا : حجاجي حامدة بنت خيرة ٠

حمني محمد المولود باجرية إفخذة بلعيز بني توزين (المغرب) في سنة ١٩١٤ واولاده القصر : حمني يحي المولسود في ١٩ مارس سنة ١٩٥٠ ببرج الكيفان (الجزائر)وحمني محمد المولود في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٥١ ببسرج الكيفان وحمني فاطمة المولودة في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٥٣ ببسرج الكيفان ،

خافی علی المولود ببشار (الساورة) فی ۱۹۲۱ و اولاده القصر : خافی عبد السلام المولود فی ۲۰ یونیو سنة ۱۹۵۸ ببشار ، ببشار و خافی ناجیة المولودة فی ۱۹ اکتوبر سنة ۱۹۲۶ ببشار ، و خافی حوریة المولودة فی ۲ دیسمبر سنة ۱۹۲۸ ببشار ، و خافی حوریة المولودة فی ۲۲ دیسمبر سنة ۱۹۲۸ ببشار ،

خزانی محمد المولود بالغزوات (تلمسان) سنة ۱۸۸۹ ، الهوري بن محمد المولود بوهران فی ۲ مايو سنة ۱۹۱۲ ، العالية بنت محمد المولودة بتنس (الاصنام) فی ۸ نوفمبر سنة ۱۹۲۹ ،

مروك عبد القادر المولود بحجوط ( الجزائر ) في ٩ نو فمبر. سنة ١٩٣٧ ، •

مبروك بن محمد المولود ببودواو ( الجزائر ) في } نوفمبر سنة ١٩١٦ ،

محمد بن عبد الرحمن المولود بتنس (الاصنام) في ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٤ ،

 $(\omega_{i}) \in \mathcal{A}$  , where  $(\omega_{i}) \in \mathcal{A}$  , where  $(\omega_{i}) \in \mathcal{A}$  , where  $(\omega_{i}) \in \mathcal{A}$ 

محمد بن محمد المولود بالجزائر في ٢٢ اكتوبر سنة ١٩٣٧، محمد ولد يوسف المولود بالدار البيضاء (الجزائر) في ٢٥ ديسمبر سنة ١٩٤٤،

محمد بن احمد المولود بتاردوات سوس (المغرب) سنــة

محمد بن مبروك المولود سنة ١٩٠٠ ببشار (الساورة) ويسمى من الآن فصاعدا : رحموني محمد .

محمد بن سعيد المولود بالعبادلة (الساورة) سنة ١٩٢٤، ويسمى من الآن فصاعدا : سعيدي محمد ،

مختارى العياشي المولود في سنة ١٩٤١ ببشار (الساورة)، رحماني قويدر المولود بالحناية (تلمسان) سنة ١٩١٥ ، وأولاده القصر : رحماني نور الدين المولود في ١١ سبتمبر مارس سنة ١٩٣٧ ( تونس )

ا سنة ١٩٤٩ بسيدي بلعباس ، رحماني مصطفى المولود في١١ فبراير سنة ١٩٥١ بسيدي بلعباس ، رحماني كمال الديس المولود في ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٥٢ بسيدي بلعباس ، رحماني فريدة المولودة في ١٩ مارس سنة ١٩٥٤ بسيدي بلعباس ، رحماني فوزية المولودة في ١ فبراير سنة ١٩٥٧ بسيدى بلعباس ، رحماني نصيرة المولودة في ١٢ غشت سنة ١٩٦١ بسيدي بلعباس ، رحماني نعيم محمد المولود في ٢٨ نو فمب سنة ١٩٦٢ بسيدي بلعباس ، رحماني عبد القادر المولود في ۲ دیسمبر سنة ۱۹۶۶ بسیدی بلعباس،

الثلاثاء ١٦ ربيع الثاني عام ١٣٨٩ هـ

توامي بن سليمان المولود بوهران في ٩ اقبراير سنة ١٩٢٨ ويسمى من الآن فصاعدا : ابن سليمان توأمي ،

شوقي حسن المولود بشيخة الطرابلسية ولاية بنزرت

### اخبـــاد

### تصريح بتاسيس جمعيتين

صرح بتاریخ ۸ شوال عام ۱۳۸۷ الموافق ۸ ینایو سنة ۱۹۶۸ لدى دار عمالة الواحات بتأسيس : « الوداد الرياضي لغرداية ، •

المقر : غرداية ٠

صرح بتاريخ ١٠ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٨ لدى دار عمالة الجزائر بتأسيس : « الجمعية الجزائرية للخدمات الاجتماعية للبترول ، •

الهدف : تجديد مجلس الادارة •

المقر : ١٣ نهج رضا حوجو \_ الجزائر ٠٠